

المحرر الوجيز

- @ 110 @ بالي كذا وقولك أصلح ا[] بالك المراد بهما واحد ذكره المبرد .
والبال مصدر كالحال والشأن ولا يستعمل منها فعل وكذلك عرفه ان لا يثنى ولا يجمع وقد جاء
مجموعا لكنه شاذ فإنهم قالوا بالات .
وقوله تعالى ! 2 2 ! الإشارة الى هذه الأفعال التي ذكر ا[] انه فعلها بالكفار
وبالمؤمنين .
و ! 2 2 ! الشيطان وكل ما يامر به قاله مجاهد .
و ! 2 2 ! هنا هو الشرع ومحمد عليه السلام .
وقوله ! 2 2 ! يبين امر كل فرقة ويجعل لها ضربها من القول وصنفها .
وضرب المثل ماخوذ من الضريب والضرب الذي هو بمعنى النوع .
قوله عز وجل \$ سورة محمد 4 - 9 \$.
قال ابن عباس وقتادة وابن جريج والسدي إن هذه الآية منسوخة بآية السيف التي في براءة
2 ! 2 ! التوبة 5 وإن الأسر والمن والفداء مرتفع فمتى وقع أسر فإنما معه القتل ولا بد
وروي نحوه عن أبي بكر الصديق .
وقال ابن عمر وعمر بن عبد العزيز وعطاء ما معناه إن هذه الآية محكمة مبينة لتلك والمن
والفداء ثابت وقد من رسول ا[] صلى ا[] عليه وسلم على ثمانية بن أثال وفادى أسرى بدر وقاله
الحسن وقال لا يقتل الأسير الا في الحرب يهيب بذلك على العدو .
وكان عمر بن عبد العزيز يفادي رجلا برجل ومنع الحسن أن يفادوا بالمال .
وقد أمر عمر بن عبد العزيز بقتل أسير من الترك ذكر له انه قتل مسلمين .
وقالت فرقة هذه الآية خصمت من الأخرى أهل الكتاب فقط ففيهم المن والفداء وعباد الأوثان
ليس فيهم الا القتل .
وعلى قول اكثر العلماء الآيتان محكمتان .
وقوله هنا ! 2 2 ! بمثابة قوله هناك ! 2 2 ! التوبة 5 وصرح هنا بذكر المن والفداء
ولم يصرح به هنالك وهو مراد متقرر وهذا هو القول القوي .
وقوله ! 2 2 ! مصدر بمعنى الفعل اي فاضربوا رقابهم وعين من انواع القتل أشهره
وأعرفه فذكره والمراد اقتلوهم بأي وجه امكن وقد زادت آية ! 2 2 ! الأنفال 12 وهي من
انكى ضربات الحرب لأنها تعطل من المضروب جميع جسده إذ البنان أعظم آلة المقاتل وأصلها .
و ! 2 2 ! معناه بالقتل والاثخان في القوم ان يكثر فيهم القتل والجرح والمعنى فشدوا

الوثاق بمن لم يقتل ولم يترتب عليه الا الأسر .

و ! 2 2 ! و ! 2 ! 2